

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٨٩٩ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واحتياصاته والتي من بينها مكتب توثيق الإسكندرية؛ وعلى القرارات اللاحقة له بإنشاء فروع توثيق الرمل ومحرم بك والدخيلة والمنقرة وسيدي جابر بمدينة الإسكندرية وتعديل احتياص كل منها اعتباراً من ١٩٤٨/١/١؛

قرار:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للشهر العقاري والتوثيق باسم (فرع توثيق مركز خدمات بريد الحركة) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية ويكون مقره محطة مصر مبني مركز الحركة ٢ شارع محمود سلامة - محطة مصر - قسم شرطة محرم بك ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق محرم بك.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٩/٩/١

صدر في ٢٠١٩/٨/١٨

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم